

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل

ورضي أن يأخذها في ذمته فيكون أحق بها لأن له فيها شبهة الملك والوقف غير مفيد
للموصى له انتهى ص أو أن من احتاج إليه من المحبس عليه باع وإن تسور عليه قاض أو غيره
رجع له أو لوارثه